

يلتزم كل ممول بتقديم هذا الإقرار إلى مأمورية الضرائب المختصة فيها عدا الحالات الآتية :

- ١- إذا اقتصر دخل الممول على إيرادات المرتبات وما فى حكمها أياً كانت قيمتها
- ٢- إذا اقتصر دخل الممول على إيرادات الثروة العقارية ولم يتجاوز صافى دخله منها خمسة آلاف جنيه فى السنة
- ٣- إذا اقتصر دخل الممول على كل من إيرادات المرتبات وما فى حكمها وإيرادات الثروة العقارية ولم يتجاوز صافى دخله منها على خمسة آلاف جنيه سنوياً.

تذكر أنك مسئول عن البيانات الواردة بالإقرار حتى لو تم كتابتها بواسطة شخص آخر ويلزم توقيعك على الإقرار إلى جانب ممثلك القانونى.

إرشادات

(١) - يحتوى هذا النموذج بالداخل على إقرارات ضريبية منفصلة لكل من :

- إيرادات المرتبات وما فى حكمها .

- إيرادات النشاط التجارى والصناعى المؤيد بحسابات .

- إيرادات النشاط التجارى والصناعى غير المؤيد بحسابات.

- إيرادات النشاط المهنى او غير التجارى المؤيد بحسابات .

- إيرادات النشاط المهنى او غير التجارى غير المؤيد بحسابات.

- إيرادات الثروة العقارية على اساس حكمى

- إيرادات الثروة العقارية على اساس فعلى

ويتعين عليك تحرير الإقرارات الخاصة بالإيرادات الداخلة فى وعائلك الضريبى مع بيانها على نموذج الإقرار .

(٢) بيانات اخرى يرغب الممول فى إضافتها : مثل تغيير العنوان

- إضافة فروع جديدة - تغيير التليفون الخ

(٣) مجموع صافى الدخل : يتم تحديد مجموع صافى الدخل من

كافة المصادر المنصوص عليها بالمادة (٦) من القانون مع مراعاة

ان يتم الجمع الجبرى اولا لصافى الدخل من النشاط التجارى

او الصناعى والمهنى والثروة العقارية فى حالة المحاسبة عن الثروة

العقارية على اساس فعلى ، ولا يتم خصم ايه خسائر ناشئة عن

هذا الجمع من صافى إيرادات المرتبات وما فى حكمها او صافى

إيرادات الثروة العقارية المحدد على اساس حكمى .

(٤) الشريحة الواردة بالمادة (٧) من القانون وقدرها خمسة آلاف

جنيه يراعى عدم تكرار خصم هذه الشريحة فى حالة خصمها من

صافى إيرادات المرتبات وما فى حكمها وإذا تبقى منها جزء لم يتم

خصمه يخصم من اى إيراد آخر .

(٥) يراعى ان تخصم الضريبة العقارية الأصلية المسددة فى حدود

ضريبة الدخل على إيرادات الثروة العقارية وعلى اساس نسبة هذه

الإيرادات إلى إجمالى صافى الإيرادات الخاضعة للضريبة .

صافى إيرادات الثروة العقارية
ضريبة الدخل × صافى الإيرادات الخاضعة للضريبة

مثال :

إذا كان صافى إيرادات الثروة العقارية ١٢٠٠٠ جنيه

ومجموع صافى الإيرادات الخاضعة للضريبة ٣٢٠٠٠ جنيه

ضريبة الدخل ٣٣٠٠

يكون نصيب صافى إيرادات الثروة العقارية من الضريبة =

$$\frac{12000}{32000} \times 3300 = 1237.5 \text{ جنيه}$$

(٦) عند حساب الضريبة المستحقة يخصم من مجموع صافى

الدخل الخاضع للضريبة مبلغ خمسة آلاف جنيه ، ويتم حساب

الضريبة على المتبقى وفقاً للأسعار الآتية :

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
الـ ١٥٠٠٠ الأولى	١٠%	١٥٠٠
الـ ٢٠٠٠٠ التالية	١٥%	٣٠٠٠
ما زاد عن ٣٥٠٠٠	٢٠%	

بيانات الإقرار

٠٠١	مأمورية ضرائب	عن الفترة من :	إلى :	يوم شهر سنة
-----	---------------	-------------------------------------	----------------------------	-------------

بيانات الممول

٠٠٢	اسم الممول.....	
٠٠٣	العنوان :	
٠٠٤	رقم التسجيل الضريبي :	
٠٠٥	رقم الملف الضريبي :	
٠٠٦	بيانات أخرى يرغب الممول في إضافتها : (٢)	

الأوعية الخاضعة ومقدار الضريبة المستحقة : التسوية (مدين / دائن)

الأوعية	جنيه	
صافي إيرادات المرتبات وما في حكمها بند ٢١٤	١٠١	
صافي أرباح (خسائر) النشاط التجاري أو الصناعي بند ٢٢٣ في حالة المؤيد، بند ٤١٦ في حالة غير المؤيد	١٠٢	
صافي إيرادات (خسائر) النشاط المهني أو غير التجاري بند ٥١٥ في حالة المؤيد ، بند ٥١٣ في حالة غير المؤيد	١٠٣	
صافي إيرادات (خسائر) الثروة العقارية بند ٢١٩ في حالة الحكمي، بند ٢٢٧ في حالة الفعلي	١٠٤	
مجموع صافي الدخل [(١٠٥) = من (١٠١) إلى (١٠٤)] ^(٣)	١٠٥	
يخصم مبلغ خمسة آلاف جنيه لا يستحق عليها ضريبة ^(٤)	١٠٦	
الوعاء الخاضع للضريبة [(١٠٧) = (١٠٥) - (١٠٦)]	١٠٧	
الضريبة المستحقة	١٠٨	
التسديدات		
الرصيد الدائن السابق المسدد بالزيادة	١٠٩	
الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة (النشاط تجاري / صناعي)	١١٠	
الدفعات المقدمة المسددة خلال العام والعائد المضاف (النشاط تجاري / صناعي)	١١١	
الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة (النشاط المهني أو غير التجاري)	١١٢	
قيمة الضرائب العقارية الأصلية المسددة ^(٥)	١١٣	
إجمالي المبالغ المستقطعة تحت حساب ضريبة المرتبات	١١٤	
إجمالي التسديدات [(١١٥) = مجموع من (١٠٩) إلى (١١٤)]	١١٥	
الرصيد، [(١١٦) = (١١٥ - ١٠٨)] مدين/دائن	١١٦	

١١٧	تم السداد نقداً / بالشيك / حوالة رقم :	بتاريخ :	يوم شهر سنة
-----	--	-------------------------------	-------------

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمانة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك ، كما أقر بعلمي التام بالجزاء والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية .

توقيع الممول	يوم شهر سنة	اسم المحاسب :
تحريراً في		توقيع المحاسب :
		رقم القيد :

إقرار المرتبات وما فى حكمها

الإيرادات الخاضعة للضريبة

* يشمل إجمالى الإيراد الخاضع للضريبة كافة ما يستحق للممول من الإيرادات الواردة بالمادة (٩) من القانون مثل الأجور والمكافآت والحوافز والعمولات والمنح والأجور الإضافية والبدلات والحصص والأنصبة فى الأرباح والمزايا النقدية والعينية بأنواعها .

* لا يدخل ضمن الإيرادات الواردة بهذا الإقرار الإيرادات من المرتبات وما فى حكمها التى يتم الحصول عليها من غير جهة العمل الأصلية وخضعت للضريبة بسعر ١٠ ٪ قطعى .

	٢٠١	الإيرادات عن أعمال مؤداة فى مصر .
	٢٠٢	الإيرادات عن أعمال مؤداة فى الخارج ودفع مقابلها من مصدر فى مصر .
	٢٠٣	الإيرادات عن أعمال أدت فى مصر ودفع مقابلها من مصدر أجنبى .
	٢٠٤	مرتبات ومكافآت رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة فى شركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام من غير المساهمين .
	٢٠٥	مرتبات ومكافآت رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة والمديرين فى شركات الأموال مقابل العمل الإدارى . يراعى ألا يتضمن هذا البند قيمة ما يحصل عليه رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة والمديرون من مكافآت العضوية وبدلاتها .
	٢٠٦	المستحق عن العام من متجمد المرتبات والأجور وما فى حكمها . يراعى عند إدراج هذا البند ألا يدخل فى هذه الإيرادات سوى الإيرادات التى تستحق عن السنة المالية التى يعد عنها الإقرار الضريبى .
	٢٠٧	إجمالى الإيراد الخاضع للضريبة * [مجموع بند أو أكثر من البنود من (٢٠١ إلى ٢٠٦)]

* إذا كنت ممن يحصلون على مزايا عينية خاضعة للضريبة مثل سيارات الشركة أو وثائق التأمين أو الهواتف المحمولة إلخ يتعين عليك الحصول على بيان بقيمة هذه الميزة من جهة العمل وإضافتها إلى الإيرادات الخاضعة للضريبة وفقا لطبيعة الإيرادات الموضحة بالجدول أعلاه

تخصم الإعفاءات

	٢٠٨	الإعفاءات بموجب قوانين خاصة (مجموع البنود من ٢٠٨ / ١ إلى ٢٠٨ / ٣) ٢٠٨ / ١ - علاوات خاصة مضافة إلى المرتب ٢٠٨ / ٢ - علاوات خاصة غير مضافة إلى المرتب ٢٠٨ / ٣ - إيرادات أخرى معفاة بقوانين خاصة
	٢٠٩	الإعفاء الشخصى وقدره أربعة آلاف جنيه فى السنة (بنسبة المدة)
	٢١٠	اشتراكات التأمين الاجتماعى أو أقساط الادخار ويمثل هذا البند قيمة الاشتراكات التى يتحملها الموظف مقابل الاشتراك فى نظم التأمين الاجتماعى
	٢١١	الصافى = [(٢٠٧) - (٢٠٨ + ٢٠٩ + ٢١٠)]
	٢١٢	اشتراكات العاملين فى صناديق التأمين الخاصة ق ٥٤ لسنة ١٩٧٥ وأقساط التأمين على الحياة والتأمين الصحى على الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو الأولاد القصر أو أقساط تأمين لاستحقاق معاش * * اشتراكات العاملين فى صناديق التأمين الخاصة التى تنشأ طبقاً لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة الصادرة بالقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ وأقساط التأمين على الحياة والتأمين الصحى على الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو أولاده القصر المدفوعة لشركات خاضعة لقانون الإشراف والرقابة على التأمين رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وأية أقساط تأمين لاستحقاق معاش تعفى من الضريبة بشرط ألا يزيد جملة ما يعفى للممول على (١٥ ٪) من صافى الإيراد أو ثلاث آلاف جنيه أيهما أكبر ولا يجوز تكرار إعفاء ذات الاشتراكات والأقساط من أى دخل آخر منصوص عليه فى المادة (٦) من القانون .
	٢١٣	حصة العاملين من الأرباح التى تقرر توزيعها طبقاً للقانون يتم خصم هذه الحصة إذا تم إدراجها ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة الموضحة بهالیه .
	٢١٤	صافى الإيراد قبل تطبيق حكم المادة (٧) من القانون [(٢١٣ + ٢١٢) - ٢١١] * خصم مبلغ خمسة آلاف جنيه الشريحة غير المستحق عليها ضريبة (٤) * لايجوز إجراء المقاصة بين صافى الإيرادات من المرتبات وما فى حكمها وأية خسارة فى النشاط التجارى أو الصناعى أو المهنى أو إيرادات الثروة العقارية التى يتم تحديدها على أساس فعلى .

إرشادات

- ١- يشترط لخصم نسبة الـ ٢٠ ٪ المستقطعة سنوياً لحساب الصناديق الخاصة ما يلى :
- أ- أن تكون هذه الصناديق منشأة طبقاً لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ أو القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٠ بشأن أنظمة التأمين الاجتماعى الخاص البديلة أو كانت منشأة طبقاً لنظام له لائحة أو شروط خاصة .
- ب- أن تكون هذه المبلغ فى حدود ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات وأجور العاملين بهذه المنشآت وترد إلى وعاء الضريبة قيمة الزيادة عن هذه النسبة .
- ج- أن يكون لنظام الصندوق لائحة أو شروط خاصة ومؤداها أن ما تؤديه المنشآت طبقاً لهذا النظام مقابل مكافأة نهاية الخدمة أو المعاش أن تكون أموال هذا النظام مستقلة عن أموال المنشأة ومستثمرة لحساب هذا الصندوق (بند رقم ٣٠٩) .
- ٢- التبرعات والإعانات المدفوعة لغير الحكومة : يراعى عند إدراج هذا البند أن يتم إضافة كافة التبرعات والإعانات المدفوعة لغير الحكومة المحملة على قائمة الدخل سواء توافر فيها الشروط الواردة بالقانون كما هو الحال فى التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة طبقاً لأحكام القوانين المنظمة لها أو لم تتوافر فيها الشروط كما هو الحال فى التبرعات لأحد الفقراء .
- وقد تم إضافتها للوعاء لأنه سوف يتم خصمها من صافى الربح أو الخسارة (المعدل) (بند رقم ٣٣١) أما بالنسبة للتبرعات التى يتوافر فيها شروط الخصم والنسبة المحددة قانوناً يتم خصمها من صافى الربح أو الخسارة المعدل (بند رقم ٣٣٢) .

١ - بيانات قائمة الدخل

رقم الأعمال (مبيعات / إيرادات) من قائمة الدخل .		
يشمل رقم الأعمال كافة الإيرادات الناتجة عن جميع العمليات التجارية والصناعية التى تقوم بها المنشأة مثل إيرادات المبيعات أو الخدمات أو أية إيرادات أخرى كالأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول الرأسمالية وعوائد القروض والودائع والأوراق المالية وفروق التقييم الدائنة وقيمة بيع المخلفات ... إلى غير ذلك من الإيرادات التى يجب إدراجها ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية .	٣٠٠	
تكلفة المبيعات / الحصول على الإيراد من قائمة الدخل يتم تحديد تكلفة المبيعات من قائمة الدخل عن طريق المعادلة الآتية : رصيد أول المدة من البضاعة xxx xxx يضاف إليه المشتريات xxx يخصم منه رصيد آخر لمدة xxx تكلفة المبيعات	٣٠١	
مجموع الربح / أو (الخسارة) = (٣٠١ - ٣٠٠) من قائمة الدخل	٣٠٢	
إجمالي المصروفات بما فيها الاحتياطيّات والمخصصات والإهلاكات من قائمة الدخل يشمل إجمالي المصروفات كافة المصروفات المحملة على قائمة الدخل مثل المصروفات العمومية والإدارية (مثل الأجور والمرتبات ، مصروفات توزيع ، انتقالات ، مياه وكهرباء) والمصروفات الأخرى المحملة على قائمة الدخل كالمخصصات والاحتياطيّات وإهلاكات الأصول المادية أو المعنوية وفروق التقييم المدينة ... إلخ .	٣٠٣	
صافى الربح أو (الخسارة) = (٣٠٢ - ٣٠٣) من قائمة الدخل	٣٠٤	

٢ - يضاف إلى صافي الربح المحاسبي أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي :

	٣٠٥	مبالغ لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من الإيرادات الخاضعة للضريبة وفقاً للجدول رقم (١٠١)
	٣٠٦	قيمة الإهلاكات المحملة على الحسابات * يمثل هذا البند قيمة إهلاكات الأصول الثابتة الواردة بقائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية . * ترد إلى وعاء الضريبة قيمة الإهلاكات المحملة على قائمة الدخل ، ويمثل هذا البند قيمة إهلاكات الأصول الثابتة الواردة بقائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية ، وتشمل كافة الإهلاكات للأصول الثابتة المادية أو المعنوية الموجودة بالمنشأة المحسوبة وفقاً للنسب المحاسبية
	٣٠٧	الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع أصول يتم حساب إهلاكها وفقاً للمادة (٢٦) من القانون وفقاً للجدول رقم (١٠٢)
	٣٠٨	الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون يتم إضافة الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون إلى صافي الربح وتتمثل في الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين ويتم إضافتها إلى الوعاء في حالة قيام الشخص الطبيعي بتحميلها على قائمة الدخل ضمن تكاليفه .
	٣٠٩	ما يزيد عن النسبة الـ ٢٠٪ المستقطعة سنوياً لحساب الصناديق الخاصة
	٣١٠	ما يزيد عن نسبة الـ ٣٠٠٠ جنيه سنوياً من أقساط التأمين ضد عجز الممول أو وفاته
	٣١١	التبرعات والإعانات المدفوعة لغير الحكومة . (مؤقتاً) وفقاً للجدول رقم (١٠٣)
	٣١٢	الاحتياطي والمخصصات على اختلاف أنواعها وفقاً للجدول رقم (١٠٥)
	٣١٣	ما يقضى به على الممول من غرامات وعقوبات مالية وتعويضات بسبب ارتكابه أو ارتكاب أحد تابعيه جنائية أو جنحة عمدية . يراعى زيادة صافي الربح المحاسبي بقيمة الغرامات والتعويضات المالية والتعويضات التي تتحملها المنشأة نتيجة ارتكاب أحد تابعيها جنائية أو جنحة عمدية .
	٣١٤	العوائد المدينة وفقاً للجدول رقم (١٠٤)
	٣١٥	الرصيد السالب لأساس الإهلاك يمثل الرصيد السالب لأساس الإهلاك الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الإستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند (٣) من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصروفات الرأسمالية الخاصة بها .
	٣١٦	الديون المعدومة غير المستوفاة لشروط الإعدام المحملة على قائمة الدخل وفقاً للجدول رقم (١٠٦)
	٣١٧	خسارة التعامل في أوراق مالية مقيدة بالبورصة ترد للوعاء خسائر التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة في حالة إدراجها في قائمة الدخل .
	٣١٨	إضافة أخرى وفقاً للجدول رقم (١٠٧)
	٣١٩	الإجمالي = مجموع البنود من (٣٠٥) إلى (٣١٨)

٣ - يخصم منه

	٣٢٠	مبالغ لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتهد من التكاليف واجبة الخصم وفقاً للجدول رقم (١٠٨)
	٣٢١	قيمة الإهلاكات الضريبية وفقاً للجدول رقم (١١٠)
	٣٢٢	الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع أصول يتم حساب إهلاكها وفقاً للمادة (٢٦) من القانون
	٣٢٣	ديون معدومة تتوافر فيها شروط الإعدام وتم خصمها من المخصص وفقاً للجدول رقم (١٠٦)
	٣٢٤	مخصصات مرتدة سبق خضوعها للضريبة وفقاً للجدول رقم (١٠٩)
	٣٢٥	المستخدم من المخصصات لمواجهة تكاليف واجبة الخصم يتم استبعاد المستخدم من المخصصات الذي يتوافر فيه شروط التكاليف واجبة الخصم مثل الديون المعدومة أو الجمارك بشرط خضوع المخصص للضريبة عند تكوينه .
	٣٢٦	الأرباح الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة بسوق الأوراق المالية المصرية
	٣٢٧	الخسائر المرحلة وفقاً للجدول رقم (١١١)
	٣٢٨	خصومات أخرى وفقاً للجدول رقم (١١٢)
	٣٢٩	صافي الربح / أو الخسارة (المعدل) = (٣١٩ + ٣٠٤) - (من ٣٢٠ إلى ٣٢٨)
	٣٣٠	يخصم التبرعات والإعانات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية بما لا يجاوز ١٠ / ١١٠ من الربح السنوي الصافي المعدل
	٣٣١	الوعاء ربح / أو خسارة (المعدل) = (٣٢٩ - ٣٣٠) وقبل أعمال حكم المادة (٧) من القانون .
	٣٣٢	يستبعد الإعفاءات وفقاً للجدول رقم (١١٣)
	٣٣٣	الوعاء الخاضع للضريبة = (٣٣٢ - ٣٣١)

الجدول المرفقة بالإقرار الضريبي على دخل الأشخاص الطبيعيين

جدول رقم [١٠١]

بيان المعاملات التي لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من الإيرادات .

م	بيان المعاملة	مقدار المعاملة	إيضاحات أخرى
الإجمالي ٣٦			

– يتم استيفاء هذا الجدول بالإيرادات التي لم تدرج بقائمة الدخل ويتم ترجيلها مباشرة إلى حقوق الملكية بالميزانية كما هو الحال في إيرادات المنشأة عند تقييم استثماراتها المتداولة على أساس قيمتها السوقية ، أو فروق التقييم الدائنة الناتجة عن تغيير السياسات المحاسبية كما هو الحال في الفروق الناتجة عن تغيير سياسة تسعير المخزون بالمنشأة (طريقة ما يرد أولاً أو طريقة ما يرد أخيراً يصرف أولاً أو طريقة متوسط السعر) أو الفروق الدائنة الناتجة عن تصحيح الأخطاء المحاسبية التي تدرج ضمن حقوق الملكية ولا تحمل على قائمة الدخل وذلك كله بشرط أن تكون من الإيرادات الخاضعة للضريبة (بند رقم ٢٠٥) .

جدول رقم [١٠٢]

الأرباح أو الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول

م	نوع الأصل	التكلفة التاريخية	الإهلاك المعتمد	صافي القيمة الدفترية	ثمن البيع	الأرباح أو الخسائر الرأسمالية
إجمالي الأرباح أو الخسائر الرأسمالية ٣٧						

– يتم إضافة الخسائر الرأسمالية أو خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول الثابتة الواردة بالبند (٣) من المادة (٢٥) التي يتم احتساب إهلاكها طبقاً للمادة (٢٦) من القانون إلى الوعاء الخاضع للضريبة لعدم الاعتماد بها ربحاً أو خسارة وفقاً لحكم المادة (١٧) من القانون . فمثلاً إذا تم بيع أصل رأسمالي بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه وكانت قيمته الدفترية ١٢٠٠٠ جنيه ، ففي هذه الحالة تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢٠٠٠ جنيه ، ولما كانت هذه الخسارة يتم معالجتها ضمن نظام أساس الإهلاك لذلك يتعين استبعادها من التكاليف الواردة بقائمة الدخل وذلك عن طريق إضافتها إلى الوعاء الخاضع للضريبة (بند رقم ٣٠٧) ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة للأرباح الرأسمالية للأصول المنصوص عليها في البند (٣) من المادة (٢٥) من القانون (بند رقم ٣٢٢) .

جدول رقم [١٠٣]

بيان التبرعات والإعانات

م	بيان	القيمة بالجنيه
	تبرعات محملة على قائمة الدخل	
	تحليلها كما يلي :	
	تبرعات للحكومة ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص اعتبارية عامة	
	تبرعات للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمى المصرية	
	تبرعات لجهات أخرى	
٣٣٨	الإجمالي	

يتضمن هذا الجدول بياناً بالتبرعات التى دفعتها المنشأة إلى الجهات المختلفة حتى يتم تحديد المعاملة الضريبية لها ويراعى ما يلى :

- يتم اعتماد التبرعات المدفوعة للحكومة ووحدات الإدارة المحلية والأشخاص الاعتبارية العامة بالكامل أياً كان مقدارها ضمن التكاليف واجبة الخصم ، لذلك لم يتم الإشارة إلى إضافتها للوعاء مؤقتاً كما هو الحال فى التبرعات التى تُدفع للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمى المصرية .

- يتم الاستبعاد المؤقت للتبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة طبقاً لأحكام القوانين المنظمة لها ، ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمى المصرية والتبرعات لجهات أخرى (بند رقم ٣١١) .

* ويتم بعد ذلك خصم التبرعات المدفوعة التى يتوافر فى شأنها شروط الخصم والنسب المحددة قانوناً (بند رقم ٢٣٠) .

جدول رقم [١٠٤]

بيان بالعوائد المدينة التى يتم إضافتها للوعاء الضريبى

م	بيان	القيمة بالجنيه
١	العائد المسدد على قروض فيما يجاوز مثلى سعر الائتمان والخصم .	
٢	عوائد القروض والديون على اختلاف أنواعها المدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها .	
٣	العوائد المدفوعة على القروض والسلفيات فيما يزيد عن النسب الواردة بالقانون .	
٣٣٩	الإجمالي	

يشمل هذا البند كافة العوائد المدينة التى لا يتوافر فيها شروط التكاليف واجبة الخصم والمحملة على قائمة الدخل ومن ثم يتم استبعادها من قائمة الدخل وإضافتها إلى صافى الربح المحاسبى (بند رقم ٣١٤) .

٢٠	اسم المخصص أو الاحتياطي	رصيد أول الفترة	إضافات خلال العام			الإجمالي	الاستخدامات			أخرى	رصيد آخر الفترة
			محملة على قائمة الدخل	محملة على قائمة المركز المالي	أخرى		استخدام فعلي في الغرض	تحويل إلى مخصصات أخرى	استخدام في غير الغرض		
١											
٢											
٣											
٤											
٥											
٦											
٧											
٨											
٩											
١٠											
١١											
١٢											
٣٤٠	إجمالي										

• يراعى إيضاح الإضافات الأخرى والاستخدامات الأخرى ومصدرها .

يتضمن هذا الجدول بيان إجمالي قيمة الإضافات والاستخدامات التي تمت مع المخصص أو الاحتياطي ويُراعى أن يتم زيادة صافي الربح المحاسبي بقيمة الإضافات للمخصصات التي تمت خلال العام (المعملة على قائمة الدخل أو المركز المالي بحسب الأحوال) (بند رقم ٣١٢) .

جدول رقم (١٠٦)

بيان الديون المعدومة

المبلغ	بيان
	ديون معدومة محملة على قائمة الدخل لا تتوافر فيها الشروط
	ديون معدومة مخصومة من المخصصات وتتوافر فيها شروط الخصم
	٣٤١ مجموع الخصومات

يشمل هذا الجدول الآتي:

- الديون التي تم إعدامها وتم تحميلها على قائمة الدخل دون أن تتوافر فيها الشروط اللازمة لا اعتبارها من التكاليف لأغراض الضريبة ومن هذه الشروط:
 - أ - الحصول على أمر أداء في الحالات التي يجوز فيها ذلك.
 - ب- صدور حكم من المحكمة.
 - ج- المطالبة بالدين في إجراءات الصلح الواقى.
- ويراعى بالنسبة لهذه الديون إضافتها إلى صافى الربح المحاسبى إذا تم تحميلها مباشرة ضمن بنود قائمة الدخل (بند رقم ٢١٨) .
- الديون المعدومة التي تم إعدامها وتحميلها على قائمة الدخل وتتوافر فيها الشروط اللازمة السابق الإشارة إليها ، يراعى في هذه الحالة خصم قيمة هذه الديون المعدومة من صافى الربح المحاسبى سواء تم تحميلها مباشرة ضمن بنود قائمة الدخل أو تم إدراجها خصماً من المخصص ضمن قيمة الاستخدام. (بند رقم ٢٢٣)

جدول رقم (١٠٧)

بيان الإضافات الأخرى

المبلغ	بيان
	١-
	٢-
	٣-
	٤-
	٥-
	٦-
	٧-
	٨-
	٣٤٢ مجموع الإضافات

إذا كان لدى الممول بنوداً لم ترد تفصيلاً ببنود هذا الإقرار ويتعين إضافتها من صافى الربح أو خصمها من صافى الخسارة من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول (بند رقم ٢١٨).

بيان المبالغ التي لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من التكاليف واجبة الخصم

م	البيان	المبلغ	إيضاحات أخرى
٣٤٣	مجموع المبالغ		

يُبين في هذا الجدول المبالغ التي لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من التكاليف الواجبة الخصم مثل فروق التقييم المدينة الناتجة عن تغيير السياسات المحاسبية كما هو الحال في الفروق الناتجة عن تغيير سياسة تسعير المخزون (طريقة ما يرد أولاً يصرف أولاً أو طريقة ما يرد أخيراً يصرف أولاً أو طريقة متوسط السعر) أو الفروق المدينة الناتجة عن تصحيح الأخطاء المحاسبية التي تدرج ضمن حقوق الملكية ولا تحمل على قائمة الدخل وذلك كله بشرط أن تكون من التكاليف واجبة الخصم (بند رقم ٢٢٠)

مخصصات مرتدة سبق خضوعها للضريبة

بيان	المبلغ
١- مخصص ديون معدومة	
٢- مخصص قضايا	
٣- مخصص تعويضات	
٤-	
٥-	
٦-	
٣٤٤	المجموع

يتضمن هذا الجدول قيمة المخصصات التي لم يتم استخدامها في الغرض الذي كُنت من أجله السابق خضوعها للضريبة والتي تظهر ضمن الإيرادات بقائمة الدخل، ونظراً لخضوعها للضريبة عند تكوينها لذلك يتم خصمها من صافي الربح. (بند رقم ٢٢٤) وحتى لا يترتب على عدم خصمها خضوعها للضريبة مرتين الأولى عند تكوينها والثانية عند ردها ضمن الإيرادات بقائمة الدخل.

بيان بالاهلاكات لأغراض حساب الضريبة - جدول يوضح قيمة الأصول بغرض حساب الإهلاك الضريبي

بيان	مباني وإنشاءات وما يلحق بها	آلات ومعدات لأغراض الصناعة	أصول أخرى	حاسبات آلية وكمبيوتر ومستلزماته	أصول معنوية تم شرائها
نسبة الإهلاك	٥%	٢٥%	٢٥%	٥٠%	١٠%
رصيد أول المدة					
إجمالي الإضافات					
إجمالي الاستبعادات					
رصيد ١٢/٣١					
الإهلاك الضريبي					
٣٤٥ الإهلاك المعجل بنسبة ٣٠% من تكلفة الآلات والمعدات المستخدمة في مجال الإنتاج الصناعي					

يشمل هذا الجدول كافة الإهلاكات التي تعتبر من التكاليف واجبة الخصم طبقاً لأحكام المواد (٢٥) ، (٢٦) ، (٢٧) من القانون ويراعى ما يلي :

- ١- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول المنصوص عليها في البندين (١) ، (٢) من المادة (٢٥) من القانون على أساس طريقة القسط الثابت وبالنسب الواردة بهذه البنود وتشمل هذه الأصول :
 - تكلفة شراء المباني والمنشآت والتجهيزات والسفن والطائرات .
 - المبالغ المدفوعة فعلاً مقابل شراء أو تطوير أو تحسين أو تجديد للأصول المعنوية كالتراخيص وحقوق الملكية الفكرية والأسم التجارية وحقوق النشر إلخ.
- ٢- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول الثابتة المنصوص عليها في البند (٣) من المادة (٢٥) وهي :
 - الحاسبات الآلية ونظم المعلومات والبرامج وأجهزة تخزين البيانات.
 - جميع أصول النشاط الأخرى مثل الآلات والمعدات والأثاث إلخ.
 ويراعى عند احتساب الإهلاك لهذه الأصول الآتى :
 - أ- تحدد القيمة القابلة للإهلاك، على أساس رصيد كل مجموعة أصول في أول الفترة مضافاً إليه مشتريات الأصول وكافة الإضافات خلال العام كتكلفة نقل الأصل وتركيبه والعمرات التي تؤدي إلى إطالة العمر الإنتاجي للأصل مخصوماً منه قيمة التصرفات في الأصول أو التعويضات.
 - ب- لا يترتب على التصرفات في هذه الأصول أو التعويضات عنها أية أرباح أو خسائر رأسمالية لأغراض الضريبة لذلك روعي الآتى :
 - إضافة الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول إلى صافي الربح المحاسبي (بند رقم ٣٠٧)
 - خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول من صافي الربح المحاسبي . (بند رقم ٣٢٢)
 - ج- إذا كان رصيد الإهلاك سالباً (يمثل الرصيد السالب لأساس الإهلاك الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الإستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند (٣) من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصروفات الرأسمالية الخاصة بها) يراعى إضافة هذا الرصيد السالب إلى الوعاء الخاضع للضريبة (بند ٣١٥)
 - د- يتم خصم إجمالي قيمة الإهلاكات (الإهلاك الضريبي + الإهلاك المعجل) من الربح الضريبي (بند رقم ٣٢١)

جدول رقم (١١١)

بيان الخسائر المرحلة عن السنوات الخمس السابقة على تاريخ تقديم الإقرار:

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها
٢٠٠				
٢٠٠				
٢٠٠				
٢٠٠				
٢٠٠				
٣٤٦ إجمالي الخسائر الواجب خصمها من الوعاء للفترة الضريبية				

- يبين في هذا الجدول موقف الخسائر المرحلة عن السنوات السابقة لكل سنة على حدة.

- يتم استيفاء خانة المبالغ التي لم يتم ترحيلها لكل سنة على حدة بفرض أن الخسارة عن سنة ٢٠٠٣ مبلغ ١٠٠٠٠ آلاف جنيه والإقرار المقدم عن عام ٢٠٠٦ والمبلغ السابق ترحيله (عن السنوات ٢٠٠٤/٢٠٠٥) ٦٠٠٠ آلاف جنيه فيكون المبين بالجدول على الوجه الآتي:

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها
٢٠٠٣	١٠٠٠٠ جنيه	٢ سنة	٦٠٠٠ جنيه	٤٠٠٠ جنيه

والناتج يدرج في (بند رقم ٢٢٧)

جدول رقم (١١٢)

بيان الخصومات الأخرى

م	بيان	المبلغ
١-		
٢-		
٣-		
٤-		
٥-		
٦-		
٧-		
٨-		
٣٤٧ مجموع الخصومات		

إذا كان لدى الشخص الطبيعي بنوداً لم ترد تفصيلاً بنود هذا الإقرار ويتعين خصمها من صافي الربح أو إضافتها إلى صافي الخسارة من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول (بند رقم ٢٢٨)

المبلغ	بيان
	إعفاءات بموجب القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥:
	١- الزيادة في العوائد الدائنة المعفاة أو غير الخاضعة للضريبة عن العوائد المدينة .
	٢- عوائد السندات وصكوك التمويل على اختلاف أنواعها المقيمة في سوق الأوراق المالية المصرية التي تصدرها الدولة أو شركات الأموال.
	٣- التوزيعات على أسهم رأس مال شركات المساهمة والتوصية بالأسهم.
	٤- التوزيعات على صكوك الاستثمار التي تصدرها صناديق الاستثمار.
	٥- العوائد التي يحصل عليها الأشخاص الطبيعيون عن الودائع وحسابات التوفير بالبنوك المسجلة في جمهورية مصر العربية، وشهادات الاستثمار والادخار والإيداع التي تصدرها تلك البنوك، وعن الودائع وحسابات التوفير في صناديق البريد، وعن الأوراق المالية وشهادات الإيداع التي يصدرها البنك المركزي.
	* أي عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة احتسبت ضمن البند ١ من هذا الجدول لا يتم خصمها مرة أخرى.
	٣٤٨ جملة الإعفاءات (بند رقم ٣٣٢)

بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠١ التكاليف غير الواجبة الخصم

س ١ : هل تضمنت قائمة الدخل أي مما يلي ؟	نعم	لا
أ - عوائد مدينة على قروض معدلها يتجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي		
ب - عوائد مدينة مدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها		
ج - عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة		

إذا كانت الإجابة (نعم) في أي من البنود بعاليه يجب كتابة الجدول التالي :

قيمة العوائد بالجنيه	معدل الفائدة	
		العوائد المدينة فيما يزيد عن مثلي سعر الإئتمان والخصم بالبنك المركزي
		العوائد المدينة المدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها
		عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة
		الإجمالي

٥٠٢ المبالغ المدفوعة لجهات غير مقيمة في مصر

س ٢ - هل قامت المنشأة بسداد أي مما يلي لجهات غير مقيمة ؟	نعم	لا
أ - العوائد		
ب - الإتاوات		
ج - مقابل الخدمات		
د - مقابل نشاط الرياضى أو الفنان		

إذا كانت الإجابة (نعم) على أي من البنود بعاليه يجب كتابة الجدول التالي :

اسم الجهة	المبلغ المدفوع بالجنيه	نوع المصروف	الضريبة المخصومة او المسددة
الإجمالي			

٥٠٣		التعاملات بين الأشخاص المرتبطة	
لا	نعم		
		س ٣ : هل لدى المنشأة تعاملات مع اشخاص مرتبطة؟	
إذا كانت الإجابة (نعم) في أى من البنود بعاليه يجب كتابة الجدول التالي:			
اسم الجهة المرتبطة	نوع الارتباط	نوع التعامل	قيمة التعامل بالجنيه
الإجمالي			

س ٤ : هل تضمنت التعاملات مع الأشخاص المرتبطة اى مما يلى :		نعم	لا
أ - شراء أصول ثابتة / خامات / منتجات تامة الصنع			
ب - تقديم أو الحصول على خدمات			
ج - التنازل أو الحصول على نشاط / عقود أو جزء منها			
د - شراء / بيع أو تبادل للاستثمارات فى أوراق مالية			
إذا كانت الإجابة (نعم) فى أى من البنود بعاليه فيجب كتابة الجدول التالي :			
اسم الجهة المرتبطة	نوع التعامل	قيمة التعامل بالجنيه	
الإجمالي			

في ٣١ ديسمبر

سنة الإقرار		
الأصول طويلة الأجل		
	٦٠١	الأصول الثابتة
	٦٠٢	مشروعات تحت التنفيذ
	٦٠٣	الشهرة
	٦٠٤	استثمارات في شركات شقيقة وتابعة
	٦٠٥	الأصول الأخرى
	٦٠٦	مجموع الأصول طويلة الأجل (من ٦٠١ إلى ٦٠٥)
الأصول المتداولة		
	٦٠٧	المخزون
	٦٠٨	عملاء ومدينون وأوراق قبض
	٦٠٩	حسابات مدينة لدى الشركات القابضة والتابعة والشقيقة
	٦١٠	دفعات مقدمة
	٦١١	استثمارات متداولة
	٦١٢	النقدية وما في حكمها
	٦١٣	مجموع الأصول المتداولة (من ٦٠٧ إلى ٦١٢)

سنة الإقرار		الالتزامات المتداولة
	٦١٤	مخصصات
	٦١٥	بنوك سحب على المكشوف
	٦١٦	الموردون وأرصدة دائنة أخرى
	٦١٧	حسابات دائنة مستحقة للشركات القابضة والتابعة والشقيقة
	٦١٨	قروض قصيرة الأجل
	٦١٩	الجزء المستحق خلال سنة من القروض طويلة الأجل
	٦٢٠	مجموع الالتزامات المتداولة (من ٦١٤ إلى ٦١٩)
	٦٢١	رأس المال العامل (صافي الأصول أو الالتزامات المتداولة) (٦٢٠-٦١٣)
		إجمالي الاستثمار (٦٢١+٦٠٦)
		يتم تمويله على النحو التالي :
		حقوق الملكية
	٦٢٣	رأس المال
	٦٢٤	الاحتياطيات
	٦٢٥	أرباح أو (خسائر) مرحلة
	٦٢٦	أرباح أو (خسائر) العام قبل التوزيع
	٦٢٧	إجمالي حقوق الملكية (من ٦٢٣ إلى ٦٢٦)
		التزامات طويلة الأجل
	٦٢٨	قروض من البنوك
	٦٢٩	قروض من شركات قابضة وتابعة وشقيقة
	٦٣٠	أخرى

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر

	٧٠١	المبيعات
	٧٠٢	تكلفة المبيعات / الحصول على الإيراد
	٧٠٣	مجمعل الربح
	٧٠٤	إيرادات تشغيل أخرى
	٧٠٥	مصروفات التوزيع
	٧٠٦	مصروفات إدارية وعمومية
	٧٠٧	مصروفات تشغيل أخرى
	٧٠٨	الأرباح الناتجة من التشغيل
	٧٠٩	إيرادات فوائد
	٧١٠	مصاريف تمويلية
	٧١١	إيرادات استثمارات في شركات شقيقة أو تابعة
	٧١٢	بنود غير عادية
	٧١٣	الأرباح قبل الضرائب
	٧١٤	ضريبة الدخل
	٧١٥	الأرباح بعد الضريبة

إيرادات النشاط التجارى والصناعى غير المؤيدة بحسابات

	مركز إدارة النشاط:		نوع النشاط :
--	--------------------	--	--------------

	٤٠٠	أيام العمل فى السنة
	٤٠١	قيمة المبيعات / الإيرادات (اليومية بالجنيه) :
	٤٠٢	قيمة المبيعات / الإيرادات (السنوية بالجنيه) : $(٤٠١ \times ٤٠٠) = (٤٠٢)$
	٤٠٣	نسبة مجمل الربح
	٤٠٥	مجمل الربح السنوى $= (٤٠٣ \times ٤٠٢)$
	٤٠٦	الإيجارات
	٤٠٧	أجور ومرتببات
	٤٠٨	نور ومياه
	٤٠٩	تليفزيون
	٤١٠	مصاريف أخرى
	٤١١	إجمالى المصاريف العمومية والإدارية = المجموع من (٤٠٦) إلى (٤١٠)
	٤١٢	تبرعات حكومية أيأ كان مقدارها
	٤١٣	إجمالى المصروفات $= (٤١١) + (٤١٢)$
	٤١٤	صافى الربح قبل خصم التبرعات
	٤١٥	تبرعات وإعانات مدفوعة للجمعيات والمؤسسات الاهلية المصرية المشهرة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومى ومؤسسات البحث العلمى المصرية بما لا يجاوز ١٠ ٪ من صافى ربح الممول
	٤١٦	صافى ربح / أو خسارة $= (٤١٤) - (٤١٥)$

١ - هل النشاط مسجل بمصلحة الضرائب على المبيعات :

☐ نعم ☐ لا (ضع علامة ✓ للتحديد)

٢ - إذا كان إيرادات النشاط مبيعات

☐ جملة ☐ نصف جملة ☐ تجزئة (ضع علامة ✓ للتحديد)

٣ - إذا كان النشاط توريدات مرفق عدد (٢) كشف تحليلي يوضح بهما ما يلي :

أ - مصادر الشراء - قيمة المشتريات - عنوان الموردين

ب - قيمة التوريدات لكل جهة - اسم وعنوان الجهة التي تم التوريد لها

٤ - هل هناك جهات قامت بالخصم من المذبح خلال العام ؟

☐ نعم ☐ لا (ضع علامة ✓ للتحديد)

- إذا كانت الإجابة (نعم) مرفق كشف تحليلي بالمبالغ المخصومة من المذبح موضحاً به (الجهة التي قامت بالخصم -

قيمة التعامل - قيمة الخصم - نسبة الخصم - نوع التعامل الوارد عليه الخصم)

- إيضاحات أخرى يرى الممول إضافتها :

إرشادات

في حالة تعدد نشاط الممول يعد لكل نشاط نموذج خاص بالإيرادات والتكاليف وصافي الدخل الخاص بهذا النشاط .

إيرادات المهن غير التجارية المؤيدة بحسابات منتظمة

	المهنة : 	المركز الرئيسى لمزاولة المهنة :
الفروع : 		

الإيرادات الخاضعة للضريبة		
	٥٠١	إيرادات المهن الحرة وغيرها من المهن غير التجارية
	٥٠٢	إيرادات بيع أو استغلال حقوق الملكية الفكرية
	٥٠٣	عائدات التصرف فى أية أصول مهنية (صافى الإيراد)
	٥٠٤	عائدات نقل الخبرات (صافى الإيراد)
	٥٠٥	عائدات التنازل عن مكاتب مزاولة المهنة كليا أو جزئيا (صافى الإيراد)
	٥٠٦	المبالغ المحصلة نتيجة لإغلاق المكتب
	٥٠٧	إيرادات أخرى
	٥٠٨	إجمالي الإيرادات = مجموع البنود من ٥٠١ إلى ٥٠٧
	٥٠٩	يخصم إجمالى التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة المهنة بدون التبرعات يشمل هذا البند المصروفات التى لم يجر العرف على إثباتها بمستندات خارجية على ألا تزيد عن ٧٪ من إجمالى المصروفات العمومية والإدارية المؤيدة بمستندات خارجية
	٥١٠	صافى الإيراد قبل خصم التبرعات = ٥٠٩ - ٥٠٨
	٥١١	يخصم التبرعات المدفوعة للحكومة و وحدات الإدارة المحلية والأشخاص الاعتبارية العامة أو التى تؤول إليها بما لا يجاوز صافى الإيراد السنوى
	٥١٢	يخصم : التبرعات والإعانات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومى ولمؤسسات البحث العلمى المصرية فى حدود ١٠٪ من صافى الإيراد السنوى
	٥١٣	صافى الإيراد بعد خصم التبرعات.
	٥١٤	- المبالغ التى يؤديها الممول إلى نقابته وفقا لنظامها الخاص بالمعاشات (بند ٣) - أقساط التأمين على الحياة والتأمين الصحى على الممول لمصلحته ولمصلحة زوجته وأولاده القصر (بند ٤) [بشرط ألا يزيد جملة ما يعفى من البندين ٣ و ٤ من المادة (٢٢) من القانون على ٣٠٠٠ جنيه سنويا من الإيراد الخاضع للضريبة].
	٥١٥	الوعاء الخاضع للضريبة قبل تطبيق المادة (٧) من القانون

- يخصم المبلغ المدفوع وبما لا يتجاوز ٣٠٠٠ جنيه (ثلاثة آلاف جنيه) سنويا مقابل ما يؤديه الممول إلى نقابته وفقا لنظامها الخاص بالمعاشات إلى جانب أقساط التأمين على الحياة والتأمين الصحي على الممول لمصلحته ومصلحة زوجته وأولاده القصر ولا يجوز تكرار خصم هذا المبلغ من أى دخل آخر للممول .

- فى حالة إمساك الممول دفاتر وحسابات منتظمة مؤيدة بالمستندات يخصم من إجمالى الإيراد كافة التكاليف والمصروفات المتعلقة بالنشاط أيا كانت قيمتها وفى حالة عدم إمساك دفاتر وحسابات منتظمة يخصم للممول ١٠ ٪ من إجمالى الإيراد مقابل جميع التكاليف والمصروفات .

- لا يجوز ترحيل الخسائر إلا إذا كان لديه دفاتر وحسابات منتظمة.

- يعفى من الضريبة كل ممول عما يحققه من إيرادات لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ مزاولة المهنة وتخفيض هذه المدة إلى سنة واحدة لمن مضى على تخرجه أكثر من خمسة عشر عاما .

- يراعى فى حالة مزاولة النشاط المهني من خلال شركة أشخاص أو مشاركة مهنية فإن ذلك يعد من الأشخاص الاعتبارية ويلتزم بتقديم الإقرار الضريبي الخاص بالأشخاص الاعتبارية .

- فى حالة تحقق أى إيراد لأصحاب المهن الحرة من خلال بيع أو استغلال حق من حقوق الملكية الفكرية مثل تركيبة دواء ويتم تصنيعها وبيعها من خلال شركة فإن ما يحصل عليه المهني فى هذه الحالة يدرج ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة .

- فى حالة تحقق أرباح رأسمالية ناتجة عن بيع أى أصل من الأصول المستخدمة فى مزاولة المهنة أو نتيجة التنازل عن الملكية أو جزء منها أو عائدات نقل الخبرة مثل التدريب أو الاستشارات لبعض مزاوولى المهنة أو لأى جهة أخرى فيجب إدراج ما سبق ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة .

- إذا كان لديك أى إيرادات أخرى بخلاف الإيراد من المرتبات وإيرادات من النشاط التجارى أو الصناعى أو النشاط المهني أو غير التجارى أو الثروة العقارية ويخضع للضريبة فيجب إدراجه ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة .

نموذج استرشادي مرفق بإقرار المهن غير التجارية

يمثل هذا الجدول نموذج بالمصروفات المتعارف عليها في المهن الحرة المختلفة وهو لا يمثل حصراً لهذه المصروفات وإنما يمكن إضافة أي مصروفات أخرى ما دامت لازمة لمزاولة المهنة وفي جميع الأحوال يشترط أن يكون لدى الممول حسابات منتظمة.

التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة المهنة

ج	مصروفات متخصصة لكل نشاط على حدة
*	خبير مقيم
١	أجور عمال يومية
٢	فراشة ومطبوعات يدوية
٣	إعلانات مزادات
٤	أتعاب خطاط

*	الأطباء
١	مستلزمات طبية
٢	أجور أطباء مساعدين
٣	أفلام خام

*	المهندسين
١	تصوير رسومات هندسية
٢	إعداد ماكينات
٣	برامج حاسب
٤	أتعاب جسات
٥	أجور رسامين (رسم هندسي)

*	تسجيل براءات اختراع
١	رسوم حكومية
٢	أتعاب مراسلين

*	المحاسبين
١	دورات تدريبية
٢	تعليم لغة

*	الفنانين
١	ملابس
٢	إكسسوارات ومكياج
٣	أجر لباس
٤	إعداد سيناريو (تقطيع سيناريو)
٥	أجر مدير أعمال وسكرتير
٦	أجور موسيقيين

ا	مصروفات ثابتة لجميع المهنيين
١	الإيجار (مركز رئيسي - فروع)
٢	الكهرباء (مركز رئيسي - فروع)
٣	المياه (مركز رئيسي - فروع)
٤	الغاز (مركز رئيسي - فروع)
٥	أنوات كتابية
٦	مطبوعات
٧	الصيانة والإصلاحات
٨	مستلزمات كمبيوتر
٩	إعلانات طلب وظائف
١٠	تليفون النشاط
١١	تليفون محمول
١٢	تصوير المستندات
١٣	أجور ومرتبات
١٤	أتعاب مهنية
١٥	سفر وإقامة (بالداخل - بالخارج)
	تذاكر - فواتير إقامة
١٦	أبحاث ومؤتمرات
١٧	اشتراكات ورسوم
١٨	تأمين ضد الحريق / السرقة /
	خيانة الأمانة / نقل نقدية
١٩	تأمين ضد أخطار المهنة
٢٠	إيجار تخزين مستندات
٢١	الإهلاكات
٢٢	كتب ومراجع علمية

ب	مصروفات غير مؤيدة مستنداً
١	انتقالات باتون صرف داخلية
٢	إكراميات
٣	صيانة دورية
٤	بوفيه ونظافة
٥	جرائد ومجلات
٦	دمغات عادية ونقابية

إيرادات المهن غير التجارية - غير المؤيدة بحسابات منتظمة

		المهنة : _____ المركز الرئيسي لمزاولة المهنة: _____
		الفروع _____
الإيرادات الخاضعة للضريبة		
	٥٠١	إيرادات المهن الحرة وغيرها من المهن غير التجارية
	٥٠٢	إيرادات بيع أو استغلال حقوق الملكية الفكرية
	٥٠٣	عائدات التصرف في أية أصول مهنية (صافي الإيراد)
	٥٠٤	عائدات نقل الخبرات (صافي الإيراد)
	٥٠٥	عائدات التنازل عن مكاتب مزاولة المهنة كلياً أو جزئياً (صافي الإيراد)
	٥٠٦	المبالغ المحصلة نتيجة لإغلاق المكتب
	٥٠٧	إيرادات أخرى
	٥٠٨	إجمالي الإيرادات = مجموع البنود من ٥٠١ إلى ٥٠٧
	٥٠٩	يخصم ١٠٪ من إجمالي الإيرادات لمقابلة التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة المهنة
	٥١٠	صافي الإيراد = (٥٠٩ - ٥٠٨)
		يخصم :
	٥١١	التبرعات المدفوعة للحكومة ووحدات الإدارة المحلية والأشخاص الاعتبارية العامة أو التي تؤول إليها بما لا يجاوز صافي الإيراد السنوي .
	٥١٢	تبرعات وإعانات مدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية بما لا يجاوز ١٠٪ من صافي الإيراد السنوي
		الوعاء الخاضع للضريبة قبل تطبيق المادة (٧) من القانون .
	٥١٣	$[(٥١٢ + ٥١١) - ٥١٠] =$

[illegible]

(٢) إيرادات الاستغلال الزراعي للمحاصيل البستانية

[illegible]

* ما لم تكن مشاغل المحاصيل البستانية للمصلحة الخاصة للممول

إيراد العقارات المبنية

١ - العقارات المملوكة الخاضعة للضريبة العقارية

[illegible]

٢ - العقارات أو الوحدات المؤجرة للغير مفروشة أو إيجار محدد المدة :

بيان الوحدة وعنوانها	قيمة الإيجار الشهرى	مدة الإيجار	إجمالى الإيجار
إجمالى قيمة الإيجار الفعلى			
يخصم %٥٠ مقابل جميع التكاليف			
صافي الإيراد ٢١٨			
٢١٩ مجموع إيرادات الثروة حكمى = (٢١٤ + ٢١٦ + ٢١٧ + ٢١٨)			

إيرادات الثروة العقارية
على أساس الإيراد الفعلي
وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون الضريبة على الدخل
الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥

	٢٢٠	إجمالي الإيرادات الفعلية من الأراضي الزراعية (غير المزروعة بمحاصيل بستانية)
	٢٢١	إجمالي الإيرادات الفعلية من الاستغلال الزراعي للمحاصيل البستانية بعد استبعاد إيراد مساحة ثلاثة أفدنة غير خاضعة للضريبة
	٢٢٢	إجمالي الإيرادات الفعلية من نباتات الزينة والنباتات الطبية والعطرية بعد استبعاد إيراد مساحة فدان منها غير خاضع للضريبة .
	٢٢٣	إجمالي الإيرادات الفعلية من المساحة المزروعة مشاتل ومحاصيل بستانية ما لم تكن للمصلحة الخاصة للممول .
	٢٢٤	إجمالي الإيرادات الفعلية من العقارات المبنية .
	٢٢٥	إجمالي الإيرادات الفعلية عن جميع العقارات الزراعية والمبنية مجموع بند أو أكثر (من ٢٢٠ إلى ٢٢٤)
		يخصم منه :
	٢٢٦	التكاليف الفعلية
	٢٢٧	صافي الإيرادات = (٢٢٦ - ٢٢٥)